

## الضمان الاجتماعي

نظام التأمين الاجتماعي  
المخصصات التقاعدية

العجز  
البطالة  
المرض و الحوادث  
الأمومة والعائلة  
المساعدات الاجتماعية

## نظام التأمين الاجتماعي

توفر شبكة التأمينات الاجتماعية الحماية ضد المخاطر المختلفة للساكنين والساكنات في سويسرا. التأمينات تقدم خدماتها في مجالات متعددة على سبيل المثال لا الحصر، عندما يفقد شخص عمله أو يصيبه المرض بالإضافة إلى ذلك فإن التأمينات تساعد العوائل المحتاجة والكبار بالسن.

### المبادئ الأساسية

شبكة الحماية الاجتماعية تمول في الأساس من قبل الساكنين والساكنات في سويسرا. وهذا مبدأ اساسي من مبادئ التكافل الاجتماعي: حيث ان اغلبية الشعب تدفع وفي نفس الوقت تحصل مجموعات معينة وبعض الأفراد على مساعدة. الانضمام الى التأمينات الاجتماعية في كثير من الاحيان الزامي. الاشتراكات تستقطع في العادة من الراتب (المعاش) مباشرة. ولكن ايضاً فإن أرباب العمل من الجنسين، أصحاب المشاريع التجارية الخاصة وغير عاملين يقدمون مساهمة مالية.

### الخدمات

التأمينات الاجتماعية تقدم الدعم للناس في ظروف حياتية محددة. تدفع التأمينات الاجتماعية البدلات المالية اليومية، المعاشات التقاعدية والمخصصات المتنوعة بالإضافة إلى ذلك فإنها تمول مصاريف المصابين بالحالات المرضية والحوادث. التأمينات الاجتماعية محددة من قبل الدولة.

### متى يستحق الشخص الدعم؟

- في حالات الشيخوخة والوفاة والاعاقة ( ثلاثة ركائز: صندوق التقاعد / صندوق رعاية المعوقين، المخصصات المهنية، المخصصات الشخصية )
- في الحالات المرضية والاصابات ( التأمين ضد المرض و الحوادث )
- في مرحلة الامومة ( مخصصات الامومة )
- في حالة فقدان العمل ( التأمين ضد البطالة )
- في حالة وجود الاطفال ( المخصصات العائلية )

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/social-insurance-system](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/social-insurance-system)

## المخصصات التقاعدية

تضمن المخصصات التقاعدية ما يكفي من المال للمتقاعد. نظام المخصصات السويسري يرتكز على ثلات: الركيزة الأولى (الراتب التقاعدي الأساسي AHV)، (المخصصات المهنية، Pensionskasse) وتأمينات التقاعد الاختيارية الخاصة (الركيزة الثالثة)

### تأمين الشيخوخة والورثة (الركيزة الأولى، Säule 1)

تأمين الشيخوخة والورثة (AHV) هو أحد المؤسسات العامة. دفع اشتراكات التأمين التقاعدي من أغلبية البالغين الرامي. الاشتراكات يتم استقطاعها شهرياً من الموظفين مباشرةً من الراتب (المعاش)، يتحمل رب العمل دفع نصف قيمة الاشتراك . ينبغي على أصحاب المشاريع الخاصة وغير عاملين مراجعة إدارة التأمينات الاجتماعية في فرع البلدية

(Gemeindezweigstelle der Sozialversicherungsanstalt, SVA)

للاستفسار عن كيفية دفع المستحقات. دائرة التقاعد (AHV) تدفع شهرياً مبلغاً ماليًّا للمتقاعد يتناسب وقيمة الاموال التي دفعها المتقاعد سابقاً. دائرة التقاعد (AHV) تدعم أيضاً زوجة المتوفى وأولاده من خلال (صندوق الارامل والابناء). يتلقى كل مشترك هوية متقاعد (AHV) يحدد فيها رقم التأمين الخاص بالمشترك.

### المخصصات المهنية (الركيزة الثانية، Säule 2)

الراتب التقاعدي الأساسي لا يكفي المتقاعدين لمواصلة المستوى المعيشي المعتمد، ولهذا فإنه يتتوفر للموظفين مخصصات مهنية (صندوق المخصصات المهنية، Pensionskasse)، الاشتراك في هذا الصندوق الرامي عند بلوغ الراتب حد سنوي معين. قيمة الاشتراك تستقطع مباشرةً من الراتب الشهري (المعاش)، ويتوارد على رب العمل دفع نصف قيمة الاشتراك شهرياً وعلى أقل تقدير. بالنسبة لاصحاب المشاريع الشخصية فإن الاشتراك في هذا الصندوق غير الرامي، ولكن الاشتراك به اختيارياً. المبالغ التي تجمع تراكمياً يمكن الاستفادة منها على شكل ادخار للمعاش التقاعدي أو يمكن سحبها كمبلغ مقطوع ولمدة واحدة. يمكن سحب هذه الاموال في حالات معينة مبكراً، عندما يؤسس المرأة شركه خاصة أو عند مغادرة سويسرا أو شراء عقار.

### مدخرات التقاعد الاختيارية (الركيزة الثالثة، Säule 3)

الركيزة الثالثة (Säule 3) من ركائز التقاعد الاختيارية الخاصة، والتي يتم استقطاع قيمة الاشتراك الشهري منها تشجيعياً من ضريبة الدخل. تعرض البنوك وكالات التأمين خدماتها للراغبين في الانضمام إلى هذه الركيزة، من أجل الادخار لسن التقاعد.

### المخصصات المالية التكميلية

الحالين على سن التقاعد (AHV)، والتي لا تكفي مبالغ التقاعد والمخصصات المهنية تغطية احتياجاتهم، فإن لهم في هذه الحالة استحقاق مالي تكميلي (Ergänzungsleistung). فالحصول على هذا الاستحقاق يتطلب تقديم طلب إلى إدارة التأمينات الاجتماعية في دائرة البلدية. قواعد تحديد الاستحقاق مثبتة بشكل واضح، لمن يستحق المخصصات المالية التكميلية. الم關注 (المخصصات) المالية التكميلية تموّل من قبل دافعي الضرائب من الجنسين.

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/old-age-insurance](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/old-age-insurance)

## العجز

حق للمرضى والعاجزين كلياً أو جزئياً عن العمل ولفترات طويلة، الاستفادة من الدعم المالي الذي توفره وكالة التأمين ضد العجز (IV)، لا تقتصر خدمات وكالة التأمين ضد العجز (IV) على تقديم الاعانة المالية فقط، وإنما تساعد المؤمنين عندها للعودة إلى الحياة المهنية.

### التأمين ضد العجز

وكالة التأمين ضد العجز (IV) هي مؤسسة حكومية . يتوجب على معظم البالغين من الجنسين الانضمام إليها ودفع اشتراكات تستقطع من الراتب الشهري مباشرة. يتحمل رب العمل نصف قيمة الاشتراك. ينبغي على أصحاب المشاريع الخاصة والعاطلون عن العمل الاستفسار عند إدارة التأمينات الاجتماعية في دائرة البلدية (Gemeindezweigstelle der Sozialversicherungsanstalt, SVA) ، من أجل معرفة كيفية دفع قيمة الاشتراك الواجبة الدفع.

### الدعم من خلال وكالة التأمين ضد العجز

استحقاق الدعم من خلال وكالة التأمين ضد العجز (IV) ، يكون للاشخاص العاطلين بشكل جزئي أو كلي عن العمل ولمدة لا تقل عن العام الواحد بسبب المرض (الامراض النفسية والجسدية). الدعم المالي من قبل (IV) يقدم على شكل راتب شهري محدد، وهذا الاستحقاق مخصص للذين ثبتت الفحوصات الطبية بأنهم غير قادرين للعودة إلى سوق العمل. وكالة التأمين ضد العجز (IV) تساعد أيضاً في توفير المستلزمات التي تسمح للمؤمن عليه بالعودة إلى سوق العمل من جديد. إن طلب الحصول على استحقاق (IV) يجب أن يقدم إلى إدارة التأمينات الاجتماعية في البلدية.

### التخصيصات المالية التكميلية

الأشخاص الذين لا تكفي معاشاتهم الشهرية المخصصه لهم من قبل (IV) لتمشية امورهم الحياتية، يحق لهم تقديم طلب للحصول على مبلغ تخصيصات تكميلية (Ergänzungsleistungen). يجب تقديم الطلب من خلال إدارة التأمينات الاجتماعية في البلدية. قواعد تحديد الاستحقاق مثبتة بشكل واضح، لمن يستحق الحصول على المنافع (المخصصات) التكميلية. المنافع التكميلية تمول من قبل دافعي الضرائب من كلا الجنسين.

**مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)**

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/invalidity](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/invalidity)

## البطالة

جميع الموظفين مؤمنين ضد البطالة. يحق لمن يصبح عاطل الحصول على مساعدة مالية و لمدة محددة. يجب على العاطلين عن العمل إبلاغ الوكالة الإقليمية لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) بذلك. هذه الوكالة تقدم خدماتها في البحث عن الوظائف.

### وكالة التأمين ضد البطالة

وكالة التأمين ضد البطالة (ALV) هي احدى المؤسسات الحكومية والاشتراك فيها الزامي. ان الاشتراك الشهري يستقطع مباشرة من الراتب (المعاش) و رب العمل يتحمل نصف قيمة الاشتراك. لا يحق لاصحاب المشاريع الخاصة الانضمام الى هذه الوكالة. يحصل العاطل عن العمل على مبلغ شهري من احدى الصناديق الخاصة بالعاطلين عن العمل (أعانة البطالة, Arbeitslosengeld). ان تحديد مبلغ اعانة البطالة يتم بالاستناد الى الواقع والاسباب التي ادت الى ان يكون الشخص عاطلا وقيمة الراتب الذي كان يتلقاه قبل فقدان عمله وكم كانت الفترة التي كان يعمل فيها.

### الإجراءات عند البطالة

ينبغي على الاشخاص العاطلين عن العمل إبلاغ دائرة البلدية باسرع وقت ممكن، ويفضل الإبلاغ قبل آخر يوم عمل او في أول يوم يصبح به المرء عاطل عن العمل كحد أقصى، وعليهم في نفس الوقت تبلغ المركز الإقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) بالأمر، وستوضح هناك الاجراءات الإضافية التي يجب القيام بها.

### المركز الإقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل

المركز الإقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) يتعاون مع المرء من اجل ايجاد عمل بالسرعة الممكنة. ان طلب المشورة عند (RAV) الزامي، عندما يرغب العاطل عن العمل الحصول على معونة البطالة. ان الخدمات المتنوعة التي يعرضها المركز الإقليمي لمساعدة العاطلين (RAV) تشمل دورات تأهيلية وبرامج تشغيلية وقسم منها الزامي. يحق للأشخاص الذين لم يسبق لهم العمل في سويسرا الانضمام الى (RAV) والاستفادة من خدماتها المتنوعة ولكنهم لن يتلقوا اية اموال.

**مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)**

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/unemployment](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/unemployment)

## المرض و الحوادث

يجب على كل الساكنين في سويسرا الاشتراك في وكالة التأمين الصحي والتأمين ضد الحوادث. هذه الوكالات الخاصة تحمل نفقات علاج الحوادث والمرض او الحمل. يجب الاشتراك في التأمين الصحي وتأمين الحوادث خلال الثلاثة اشهر الاولى من الوصول الى سويسرا.

### التأمين الصحي (التأمين الاساسي)

يفرض على جميع القاطنين في سويسرا من كلا الجنسين الاشتراك شخصيا في (التأمين الاساسي, Grundversicherung) ضمن احدى وكالات التأمين. يجب على كل من ينتقل الى سويسرا للعيش، الاشتراك في التأمين الصحي الاساسي خلال الثلاث اشهر الاولى من الوصول. ان تكاليف العلاج تدفع باثر رجعي عند مرض القائم الجديد خلال هذه الفترة. تقدم خدمة التأمين الصحي الاساسي من قبل الكثير من وكالات التأمين الخاصة (Krankenkasse). يحق للمشتراك اختيار الوكالة المناسبة بحرية تامة، يجب ان تقبل وكالات التأمين انضمام كل القاطنين على الاراضي السويسرية وبشكل اجباري. يدفع المشترك قيمة اشتراك شهري تختلف من وكالة الى أخرى تبعا لنوع التأمين والخدمات المرجوحة . لذلك فمن الاجدى مقارنة العروض. ان تغيير وكالة التأمين ممكناً مرة واحدة في السنة و خلال شهر (نوفمبر) من كل عام. لاتتحمل وكالات التأمين نفقات علاج المرض فحسب وإنما ايضا نفقات الحمل والولادة. الخدمات التي يجب ان تقدم محددة قانونا. انتبه: نفقات علاج الاسنان وشراء النظارات الطبية يتحمل كلفتها المستفيد من ماله الخاص.

### التأمين ضد الحوادث

يتتحمل رب العمل مسؤولية تأمين الموظفين العاملين لديه ضد الحوادث أثناء العمل و وقت الفراغ عندما تتجاوز ساعات عمل الشخص الثمان ساعات أسبوعيا. أما الذين يعملون أقل فأنهم ليسوا مؤمنين وعليهم تدبير أمر الاشتراك في التأمين ضد الحوادث شخصيا. ينطبق هذا أيضا على أصحاب المشاريع الخاصة وغير عاملين، فهوأء عليهم الاشتراك في التأمين ضد الحوادث من خلال شركات تأمينهم الصحيه او شركات اخرى . يجب على المشتركين في الحال دفع اشتراكم الشهري شخصيا، أما بالنسبة الى الموظفين فإن قيمة الاشتراك تستقطع من المعاش مباشرة.

### تخفيض قيمة الاشتراك

الأشخاص المتعسرین والذین یلاقون صعوبة في دفع قيمة الاشتراك الشهري، يمكنهم تقديم طلب من أجل تخفيض قيمة الاشتراك (Prämienverbilligung) في التأمين الاساسي. طلب الحصول على تخفيض قيمة الاشتراك، يجب ان يقدم في موعد اقصاه 31 ديسمبر (كانون الاول) من العام لاجل الحصول على التخفيض في العام الذي يليه، يقدم الطلب الى ادارة التأمينات الاجتماعية في كانتون آرغاو SVA. الموافقة على الطلب تعني بان المرة سيدفع في العام القائم مبلغ أقل من قيمة الاشتراك المحدد. يعامل المنتقل حيثا الى البلدية الجديدة بعد التاريخ المذكور اعلاه بصورة استثنائية و استنادا الى قوانين معدة خصيصا لهذا الغرض ، وبعد تقديم طلب خاص الى ادارة التأمينات الاجتماعية في البلدية SVA (Gemeindezweigestelle der Sozialversicherungsanstalt) هي التي تعطي المعلومات وتسلم الطلبات.

## تأمين تكميلي للتأمين الأساسي

التأمين التكميلي (Zusatzversicherung) غير الزامي و هو مكمل للتأمين الأساسي. عروض وكالات التأمين متعددة بخصوص هذا المجال، حيث تغطي الكثير من الخدمات الإضافية و التي لا تغطي من قبل التأمين الأساسي. مثل علاج الأسنان. خدمة التأمين التكميلي تقدم من قبل اكترية وكالات التأمين. ان وكالات التأمين تمتلك صلاحية قبول تقديم خدماتها لطالبي التأمين من عدمه او قبول تقديم هذه الخدمات بشروط.

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/illness-and-accidents](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/illness-and-accidents)

## الأمومة والعائلة

تقديم الدولة الدعم المالي للعائلة التي لديها اطفال من خلال مخصصات الاطفال والمخصصات التعليمية. تتمتع النساء العاملات بعد الولادة بجازة امومة مدفوعة الاجر ولمدة لا تقل عن 14 أسبوع.

### مخصصات الأمومة

تستحق المرأة العاملة بعد الوضع (الولادة) أجازة امومه (Mutterschaftsurlaub) مستمرة لمدة 14 أسبوع مدفوعة الاجر تحصل الام خلال هذه الفترة على 80% من معاشها المعتاد. يحق للعاملات عن العمل او الغير قادرات على العمل الاستفسار في ادارة التأمينات الاجتماعية (Gemeindezweigestelle der Sozialversicherungsanstalt) في البلديه عن امكانية حصولهم على الدعم. هنا توجد قواعد خاصة. لا يحق للام العمل خلال ثمانية اسابيع بعد الولادة (حماية الأمومة).

### اجازة الابوه

يحق للأباء الحصول على إجازة أبوة مدفوعة الأجر لمدة أسبوعين بعد ولادة الطفل. على عكس إجازة الأمومة فإن إجازة الأبواة مرنة: يمكن للمرء أخذها دفعه واحدة أو في أيام فردية. ولكن فقط في غضون ستة أشهر من ولادة الطفل.

### المخصصات العائليه

العوائل التي لديها اطفال تستحق مخصصات ماليه عائليه (Familienzulage). تمنع هذه المخصصات لحين بلوغ الطفل السادسة عشرة من العمر وتمتنح ايضا للطلبة كمخصصات تعليميه ولغاية سن الخامسة والعشرين. هذه المخصصات يستحقها كل اولياء الامور الموظفين منهم واصحاب الاعمال الخاصه وكذلك اولياء الامور الغير عاملين ولديهم القليل من النقود. يتضمن الموظفون المخصصات العائليه شهريا مع المعاش. للمزيد من المعلومات حول المخصصات العائليه يمكن التواصل مع رب العمل او ادارة التأمينات الاجتماعية في البلديه. قيمة المخصصات العائليه مختلفه من كانتون لآخر.

### مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/motherhood-and-family](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/motherhood-and-family)

## المساعده الاجتماعيه

المساعده الاجتماعيه تقدم الى المتعسرين الذين لا يملكون المال الكافي لاعالة انفسهم، او الذين يتلقون مبالغ قليله من التأمينات الاجتماعيه. الهدف هو مساعدة هؤلاء الناس من اجل اعادة الاعتماد على انفسهم بالسرعة الممكنة. هذه المساعده هي ليست مقدمة من احدى وكالات التأمين وانما تدفع من قبل الدولة.

### المساعده الاجتماعيه

المساعده الاجتماعيه (Sozialhilfe) تساعد جميع الناس المتعسرين في سويسرا من اجل تغطية المصاري夫 اليوميه الاساسيه . يمكن من خلال تقديم هذه الخدمه تمكين الناس من العيش في الحد الادنى المقبول اجتماعيا. تقديم هذه الخدمه يهدف الى مساعدة الناس من خلال المشوره للحصول على الاستقلال ماليا من جديد. ليستحق "الذين يتلقون معاشات البطاله أو التقاعد أو الذين يحصلون على المساعدات من الاقارب" التقديم للحصول على المساعده الاجتماعيه. لا يسمح من خلال المساعدات الاجتماعيه تسديد الديون. هذه المبالغ تعتبر دين على المستفيد وعليه ارجاعها حال توفر المال الكافي لديه. تمويل صناديق المساعده الاجتماعيه من اموال دافعي الضرائب من النساء الرجال.

### تقديم طلبات للحصول على المساعده الاجتماعيه

طلب الحصول على المساعده الاجتماعيه يجب ان يقدم الى ادارة الخدمه الاجتماعيه (Sozialdienst) في البلديه. هناك يعرض مقدم الطلب مدخوله وممتلكاته، بعدها يتم التأكد من استحقاقه للمساعدة. يحدد المسؤولون قيمة ونوع الدعم. يعاقب قانونا كل من ابلغ السلطات بمعلومات خاطئه أو كتم شيء. يحق لادارة المساعده الاجتماعيه ، تكليف طالب المساعده ببعض الواجبات من اجل تنفيذها، يحق لادارة الخدمه الاجتماعيه في حالة عدم الالتزام بالتعلمييات، تقليل مبالغ المساعده الماليه. المشاركه في المجتمعات التي يقترحها الموظف المسؤول الزامي. ان واجب طالب المساعده الاساسي هو تهيئة جميع الوسائل والسبل للخروج من حالة العسر المالي.

### الدعم الاسري

الدعم الاسري (Elternschaftsbeihilfe) هو خدمه خاصه تقدم للعوائل المتعسره، والتي لا تحصل على المساعده الاجتماعيه. تقدم هذه المساعده للوالدين بعد ولادة الطفل وتستمر لستة اشهر من اجل رعاية الوليد. يتطلب الحصول على هذه الخدمه تقديم طلب بعد مرور عام على اقامتك في كانتون أو بعد مرور ثلاثة اشهر على حدوث الولادة على ابعد تقدير.

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

[www.salut-aargau.ch/ar/social-security/social-assistance](http://www.salut-aargau.ch/ar/social-security/social-assistance)